حرية الارادة عند القاضي عبد الجبار المعتزلي

يعد الانسان هدف الحركة الاعتزالية ورصيدها الفكري الاول من خلال تأكيد فعاليته الارادية وقدرته على الاختيار لذلك كان عليها ان تواجه كل انماط الفكر الجبري الذي يصادر الارادة الانسانية وينسب افعالها لله تعالى .

وذهب المعتزلة الى القول بالاختيار ليثبتوا ان الانسان مسؤول ومحاسب على افعاله وليقيموا الحجة على عدل الله ، وانه لايمكن ان تصدر عنه مباشرة معاصي الانسان فالانسان عندهم لابد ان يكون خالقا لأفعال نفسه ولكنه خالق للافعال فقط .

وقدمت المعتزلة براهين في رفضها الجبرية الميتافيزيائية هو برهان القصد الارادي للانسان الذي يتميز بنسبيته في الفعل ، ومن ثم حاجته الى آلات وقدر وارتفاع الحواجز لانجاز فعله اذ لو افترضنا أنه فعل الهي لما احتاج الى مايحتاجه الفعل الانساني من الآلات والقدر وارتفاع الحواجز لأتمام فعله وتحقيقه، وان النقص احدى صفات الفعل الانساني الاخلاقي فأن كان الله هو الفعل لكل ظلم لوجب ذمه ووصفه بأنه ظالم .

وأن بشر بن المعتمر ميز هو واتباعه بين نوعين من الارادة الالهية هما الارادة الذاتية والفعلية مشددين على ثنائية هذا المفهوم الغامض في صلته المزدوجة بذات الخالق من جهة والمخلوق من جهة ثانية .

ويعد قول القاضي بحرية الارادة الانسانية كأساس للتكليف والمسؤولية الاخلاقية وذلك لرد فعل لاتجاه غير اخلاقي تبدي في سلوك قوم يرتكبون الكبائر والآثام ثم يحملون ذنوبهم على الله تعالى فيحتجون على معاصيهم بالقدر .

والقول بالحرية يؤكد ماسبق ان انتهى اليه القاضي من ان العقل هو المرشد للانسان في حياته الخلقية ، فهو الذي يرسم له طريق الخير

والشر على الانسان اتباع الخير والحسن من الافعال وتجنب الشر والقبيح من الافعال ، والانسان هنا حرا مختارا غير مجبر على فعل ما .

وأن نفي الحرية يعني نفي التكليف العقلي ، وكذلك التكليف الشرعي وان التكاليف الشرعية تمثل مجموعة من الاوامر والنواهي التي يتوجه الله بها الى عباده ، فأن نفي الحرية يعني نفي التكليف برمته ومن ثم تسقط المسؤولية ومايترتب عليها من ثواب وعقاب وهذا مالاتقبله العقول الانسانية ، فضلا عن ان قضايا الحس لاتؤيده .

ومثل هذا القول يلزم المجبرة ان لايفرقوا بين المحسن والمسيء وان يرتفع المدح والذم والثواب والعقاب ، وكذلك يلزمهم قبح الامر بالمعروف ومجاهدة الكفار مادام الله قد اراد لهم ذلك وكتبه عليهم .

يرى القاضي ان الانسان مريد بارادة محدثة ، وهناك ادلة على اثبات ان الله مريدا ومنها :

١-شعور الانسان بأرادته وحرية اختياره وذلك لما يلاحظ كل منا ان عمله يوجد طبقا لدواعيه وقصوده وينتفي حسب دوافعه وصوارفه
٢-برهان التكليف : التكليف موجه الى العبد بلفظ أفعل او لاتفعل ، ومثل هذا التكليف اذا توجه الى من يفعل اضطرارا او طبعا يكون سفها .
٣-برهان التعارف بين الناس : نحن نخاطب بعضنا بالامر والنهي ونصف افعال البعض بالخيراو الشر وهذا نوع من التكليف القائم بين العباد يعتمد على الارادة ايضا .

يرى القاضي ان النصر ينسب الى الله بأن المراد مجموع النصر لايتم الا بأمور من قبله تعالى وان كان لابد من سعي المجاهد.

لذلك يقرر القاضي ان نسبة الافعال الانسانية الى الله لاينبغي ان تفهم الا على اعتبار ان الله هو السبب البعيد لهذه الافعال حيث ان الانسان هو الذي يفعل المقدمات بينما نكون نتائجها من الله .

لهذا نرى القاضي يبالغ في قوله بالحرية ، حتى اعتبرها بديهية من بديهيات العقل الانساني ، يحسها الانسان في نفسه ويتعارف الناس عليها فهي لاتحتاج الى برهان لاثباتها لذا فأن اكثر ماقدمه القاضي في هذا الصدد قدمه على هيئة الزامات على من انكر الحرية والاختيار كالجبرية واهل الطبائع .

فلا سبيل اذن الا القول بحرية الارادة الانسانية واثباتها دعما للعدل الالهي والغاء التصورات الجبرية ازاءها .